@ 160 @ والأفعال والمحبة وغير ذلك فرفع ا ذلك عن عباده فإنهم لا يستطيعون وقد كان رسول ا صلى ا عليه وسلم يقسم بين نسائه ثم يقول اللهم هذا قسمي فيما أملك فلو تؤاخذني بما لا أملك يعني ميله بقلبه وقيل إن الآية نزلت في ميله صلى ا عليه وسلم بقلبه إلى عائشة ومعناها اعتذار من ا تعالى عن عباده ! 2 2 ! أي لا ذات زوج ولا مطلقة ! 22 ! الآية معناها إن تفرق الزوجان بطلاق أغنى ا كل واحد منهما من فضله عن صاحبه وهذا وعد بخير وتأنيس ! 2 2 ! الآية إخبار أن ا وصى الأولين والآخرين بأن يتقوه ! 2 2 ! أي بقوم غيركم وروي أن النبي صلى ا عليه وسلم لما نزلت ضرب بيده على كتف سلمان الفارسي وقال هم قوم هذا ! 2 2 ! الآية تقتضي الترغيب في طلب ثواب الآخرة لأنه خير من ثواب الدنيا وتقتضي أيضا أن يطلب ثواب الدنيا والآخرة من ا وحده فإن ذلك بيده لا بيد غيره وعلى أحد هذين الوجهين يرتبط الشرط بجوابه فالتقدير على الأول من كان يريد ثواب الدنيا فلا يقتصر عليه خاصة فعند ا ثواب الدنيا والآخرة وعلى الثاني من كان يريد ثواب الدنيا فليطلبه من ا فعند ا ثواب الدنيا والآخرة ! 2 2 ! أي مجتهدين في إقامة العدل ! 2 2 ! معناه لوجه ا ولمرضاته ! 2 2 ! يتعلق بشهد وشهادة الإنسان على نفسه هي إقراره بالحق ثم ذكر الوالدين والأقربين إذ هم مظنة للتعصب والميل فإقامة الشهادة على الأجنبيين من باب أولى وأحرى ! 2 2 ! جواب إن محذوف على الأظهر أي إن يكن المشهود عليه غنيا فلا تمتنع من الشهادة تعظيما له وإن كان فقيرا فلا تمتنع من الشهادة عليه اتفاقا فإن ا أولى بالغني والفقير أي بالنظر إليهما ! 2 2 ! أن مفعول من أجله ويحتمل أن يكون المعنى من العدل فالتقدير إرادة أن تعدلوا بين الناس أو من العدل فالتقدير كراهة أن تعدلوا عن الحق ! 2 2 ! قيل إن الخطاب للحكام وقيل للشهود واللفظ عام في الوجهين واللي هو تحريف الكلام أي تلووا عن الحكم بالعدل أو عن الشهادة بالحق أو تعرضوا عن صاحب الحق أو عن المشهود له بالحق فإن ا يجازيكم فإنه خبير بما تعملون وقرىء إن تلوا بضم اللام من الولاية أي إن وليتم إقامة الشهادة أو أعرضتم عنها ! 2 2 ! الآية خطاب للمسلمين